



الجمهورية العربية السورية  
وزارة التعليم العالي  
المجلس الأعلى للتعليم التقني

قرار رقم / ٢١٠ / هـ

وزير التعليم العالي ، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقني .  
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٤٣ / لعام ١٩٦٦ .  
و على أحكام المرسوم التشريعي رقم /٤٧/ لعام ٢٠١٣ .  
و على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٩/٣ .

يقرر ما يلي :

- مادة ١ - يوقف القبول في اختصاص الصحة العامة في المعهد التقني الصحي بالحسكة التابع لوزارة الصحة للعام الدراسي ٢٠١٤ - ٢٠١٥ .
- مادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

وزير التعليم العالي  
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقني

الدكتور محمد عامر المارديني